



الجمهورية العربية السورية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
المجلس الأعلى للتعليم التقني

السيد وزير.....

السيد رئيس جامعة.....

إشارة إلى مداوالات المجلس الأعلى للتعليم التقني بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٥/١٨ حول إجراءات الحصول على موافقة لإصدار ملحق قرار تخرج في المعاهد التقنية الخاضعة لإشراف المجلس الأعلى للتعليم التقني فقد اقر المجلس مايلي:  
تمنح الموافقة على إصدار ملحق قرار تخرج من الجهة التي يتبع لها المعهد ويتوجب على مديرية المعاهد في الجامعات والوزارات التحقق من أسباب عدم ورود الاسم في قرارات التخرج النظامية و ذلك كالتالي :

سبب عدم ورود الاسم في قرار التخرج	المتطلبات الواجب التحقق منها من قبل الجهة التي يتبع لها المعهد قبل منح الموافقة
سقط الاسم سهواً	١- التأكد من مستند التسجيل بأنه سجل ضمن المدد المحددة من قبل القرارات والتعاميم الصادرة عن المجلس. ٢- التأكد من الوضع الدراسي للطالب (الحياة الجامعية) خلال فترة وجوده في المعهد بشكل تفصيلي (عدد سنوات المكوث وسلامة التسجيل عن كل سنة دراسية) ٣- التدقيق في صحيفة الطالب (السجل الامتحاني) بأن الطالب قد نجح بكل مقرر. ٤- التأكد من نتائج الطالب من خلال جدول يتضمن أسماء جميع المقررات التي تقدم لها الطالب وفي أي فصل تقدم لها (درجة أعمال+ امتحان) تكمل واحدة منها للتحقق من سلامة تخرجه
توقف تخرجه على مقرر التدريب الجامعي	تمنح الموافقة استناداً للقرار رقم/١٣٧/ تاريخ ٢٠١٥/١٠/١٢ و القرار رقم /١٠٤/ تاريخ ٢٠١٦/٨/٤ لاسيما المادة /٥/ منه مع التأكد أن الطالب قد نجح بكافة المواد.
شهادات الثانوية غير سورية، - تأخر وصول صحة معلومات - تأخر وصول قرار التعادل من وزارة التربية	التأكد من الوثيقة



الجمهورية العربية السورية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
المجلس الأعلى للتعليم التقني

طلاب يتم معالجة وضعهم من قبل المجلس	ترفق مع كتاب المعهد وثيقة المجلس التي تم الاستناد عليها
تأخر وصول اضبارة أو كشف العلامات أو نتائج للطالب جهة المستضاف فيها من جامعة	في حال وجود إشكالات تتعلق برواسب وبقايا الاستضافة فيتم التحقق من أسباب التأخير و محاسبة الإدارات المقصرة سيما وانه تم التعميم من قبل المجلس بتسوية الوثائق بهذا الشأن وفق التعميم رقم /٥٨٩/ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٥ .

- يتوجب على الجهة التي يتبع لها المعهد قبل إعطاء الموافقة على إصدار ملحق قرار التدقيق في أحقية الطالب بالتخرج عن طريق دراسة حالة الطالب بشكل تفصيلي وتدقيق إنهاء جميع المقررات وفي حال التأكد أن جميع البيانات صحيحة ومطابقة لقرارات المجلس تمنح موافقتها وعلى مسؤوليتها

- مع التنويه إلى عدم استفادتهم من التعيين وقبول الأوائل في الجامعات بعد إصدار القرارات المتعلقة بذات الشأن في حال إصدار ملحق قرار تخرج .

- في حالة طي اسم طالب من قرار تخرج يتم ذلك بعد الحصول على موافقة الجهة التي يتبع لها المعهد ويتوجب على مديريات المعاهد التحقق من الخلل الذي أدى إلى صدور اسم الطالب في قرار التخرج واتخاذ الإجراءات المناسبة بحق الإدارة إذا كان الخلل ناتج عن تقصيرها وتوافق أمالة المجلس في هذه الحالة بكتاب يتضمن صورة عن (قرار الطي / موافقة الجهة التي يتبع لها المعهد/ عدد الخريجين ذلك العام قبل وبعد الطي).

- بدءاً من العام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤

- لا يحق للطالب الذي لم يسجل في المعهد تثبيت أي درجات أعمال أو امتحان ما لم يكن قد سجل وفق القواعد الجديدة.

- توافي أمانة المجلس بصورة عن الموافقات التي منحت للطلاب

يرجى الإطلاع والتعميم على إدارات المعاهد التابعة لكم .

وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقني

الدكتور بسام إبراهيم



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
والبحوث العلمية

٢٥ أيار ٢٠٢٣

رقم: ص ٣٧ / ٥١١٠١٣ / ٥